

مجلس النواب العراقي القوانين الصادرة



باسم الشعب

رئاسة الجمهورية

بناءً على ما اقره مجلس النواب طبقاً لأحكام البند (أولاً) من المادة (٦١) والبند (ثالثاً) من المادة (٧٣) من الدستور.

قرر رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٣ / ١٠ / ٢٠١١

إصدار القانون الآتي:

رقم (٢٩) لسنة ٢٠١١

قانون

إلغاء قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) رقم (٥٥) لسنة ١٩٩٩

المادة – ١ – يلغى قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) رقم (٥٥) في ١٤ / ٤ / ١٩٩٩

المادة – ٢ – ينفذ هذا القانون من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

الأسباب الموجبة

لغرض حسم حالات الفقدان والاسر لمنتسبي دوائر الدولة والقطاع العام في (الحرب العراقية الإيرانية وحرب الخليج) ممن اكملوا السن التقاعدية للإحالة الى التقاعد ، ولأجل شمولهم بقانون التقاعد الموحد رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٦ ، شرع هذا القانون.

نشر في جريدة الوقائع العراقية بالعدد (٤٢١٥) في ٣١ تشرين الثاني ٢٠١١

